فتاوى الأسرة المسلمة

كيفية تزويج من تخاف من وليها لعدوانيته/الخميس)71-01-4202م(الحلقــة الثانيـة

صلاح الصاوي

السؤال جاء نختم به في هذه الليلة باذن الله تعالى سائلة تقول زوجي تركني منذ فترة فترة طويلة لا يسأل عني ولا عن بناته ولا يعطينا رقم هاتف ولا يدينا اموال. انقطعت الصلة وقطعت الارحام - 00:00:02

الان البنت بتتزوج واحنا خايفين ازا اعلمنا والدها بامر الزواج ربما يثير الفتن والقلاقل ويفسد الزواج وينتقم لان احنا يظن اننا نحن الذين هجرناه طوال هذه السنين الماضية نحن نخاف من عنفه - 00:00:26

ومن شراسة طباعه ومن عدوانيته اذا اعلمناه ان يزوج ابنته نخشى ان يقع ما لا يحمد عقباه فنعمل ايه الاصل يا سائدتي الكريمة لا نكاح الا بوليه كما صح بهذا الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:46

فان عضل الولي او اشتجر الاولياء فالسلطان ولي من لا ولي له ويقوم مقامه ائمة المراكز الاسلامية خارج ديار الاسلام خالف ابن ذلك الاحناف فقالوا ان للمرأة البالغة الرشيدة ان تزوج نفسها من الكفء ما هي المثل. فان كان الامر كما تقولين - 00:01:08

وصح ان المرأة وبقية اسرتها في خوف من الاب شراسة طباعه وعدوانيته سوء اخلاقه فهربوا منه خوفا على حياتهم وكان وكان النكاح قد ابرم وتأكد بالدخول يقضى بصحته. تقليدا لمن افتى بداية من من اهلي العلم - 00:01:31

في مادة احدى مواد المجمع الاصل ان يتولى ولي المرأة المسلمة او وكيله عقد زواجها عن رضا وتشاور معها ابنه في العقد ضرورة دينية واجتماعية الانكحة المختلفة في الصحة بين الفقهاء لا تفسخ - 00:01:56

الانكحة المختلفة في صحتها. بين الفقهاء لا تفسخ يستحب تجديدها احتياطا لكن يقضى بصحتها كما لو ابرم العقد بنون ولي على كفء بمهر المثل وكانت المرأة بالغة عاقلة - 00:02:14